

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 329 مؤرخ في 05 ماي 2014 يعدل القرار رقم 191 المؤرخ في  
16 جويلية 2012 والذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول  
على شهادة الدكتوراه.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-312 المؤرخ في 05 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 سبتمبر سنة 2013 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،  
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 جانفي سنة 2013 والذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،  
- وبموجب القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 والذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه، المعدل والمتمم،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يعدل هذا القرار احكام القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 الذي يحدد تنظيم التكوين في الطور الثالث من أجل الحصول على شهادة الدكتوراه، المعدل والمتمم.

المادة 02: تعدل المادة 13 مكرّر من القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي:

"المادة 13 مكرّر: يحدد الترتيب النهائي للمترشحين حسب درجة الاستحقاق وفقا للنسب الآتية:

• خمسة وعشرون بالمائة (25%) من العلامة المحصلة تبعا لدراسة الملف.

• خمسة وسبعون بالمائة (75%) من العلامة المحصلة في الاختبارات الكتابية للمسابقة.


يتم الانتقال بين المترشحين المتساوين في علامات الترتيب النهائي على أساس مساهم الدراسي خلال الطور الأول (الليسانس).

المادة 03: يعدل ملحق القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 والمذكور أعلاه، ويحرر كما هو مرفق بهذا القرار.

المادة 04: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ورؤساء مؤسسات التعليم العالي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر، في

محمد بن مسعود  
الاستاذ محمد مسعود  
وزير التعليم العالي والبحث العلمي



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

## وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

ملحق القرار رقم 329 المؤرخ في 5 ماي 2014 يعدل ملحق القرار رقم 191 المؤرخ في 16 جويلية 2012 - يحدد كفايات الانتقاء الأولي للمترشحين على أساس دراسة الملف -

### 1- ملف المترشح

يتضمن الملف الوثائق التالية:

- طلب ترشح يتضمن بيانات المعني (رقم الهاتف، النقال، الفاكس، البريد الإلكتروني)،
- نسخة عن شهادة البكالوريا مصادق عليها،
- نسخة عن كل من شهادة الطور الأول وشهادة الطور الثاني (ليسانس وماستر) مصادق عليهما،
- نسخة عن كشوف العلامات لكل من الطور الأول والطور الثاني مصادق عليها،
- نسخة عن الوثيقة الوصفية للمعارف والمؤهلات المكتسبة المرفقة بشهادة الماستر،
- ترخيص من الهيئة المستخدمة للمترشح الأجير،
- ظرف بطابع بريدي يحمل عنوان المترشح.

### 2- استلام ملفات الترشيح

يجب أن تحدد تخصصات الماستر التي تتيح إمكانية الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث بصفة قبلية، وتتولى ذلك لجنة التكوين في الدكتوراه من خلال عرض التكوين، وفي حالات أخرى فإنه يتوجب تحديد الوحدات الأساسية المعتمدة في ذلك.

### 3- دراسة ملفات الترشيح (الانتقاء الأولي للمترشحين)


تم عبر مرحلتين:

❖ المرحلة الأولى: الانتقاء الأولي للمترشحين الذين زاولوا دراستهم وفقا لنظام ل.م.د (ليسانس - ماستر)

1. يتم إجراء ترتيب أولي على أساس العلامة "ع" والتي تمثل جداء معدل الماستر  $(\frac{Z_r+1_r}{2})$

والمعامل التصحيحي "α" الذي يراعي ترتيب المترشح في دفعته.

$$\alpha \times \frac{Z_r+1_r}{2} = ع$$



يُعرّف المعامل "α" كما يلي:

- $1.00 = \alpha$  بالنسبة للمترشحين العشرة بالمائة (10%) الأوائل،
- $0.80 = \alpha$  بالنسبة للخمسة والعشرين بالمائة (25%) التالين،
- $0.70 = \alpha$  بالنسبة للثلاثين بالمائة (30%) التالين،
- $0.60 = \alpha$  بالنسبة للخمسة والعشرين بالمائة (25%) التالين،
- $0.50 = \alpha$  بالنسبة للعشرة بالمائة (10%) المتبقين.

2. يتمّ التقييم على أساس العلامة "ص" التي تساوي جداء العلامة "ع" والمعامل التصحيحي "β".

$$\text{ص} = \text{ع} \times \beta$$

يُعرّف المعامل "β" كما يلي:

- $1.00 = \beta$  بالنسبة للمترشح المقبول بدون تعويض ولا استدراك ولا إعادة،
- $0.80 = \beta$  بالنسبة للمترشح المقبول بتعويض ومن دون استدراك ولا إعادة،
- $0.60 = \beta$  بالنسبة للمترشح المقبول باستدراك ومن دون إعادة،
- $0.40 = \beta$  بالنسبة للمترشح المقبول المعيد.

تمثّل العلامة ص/20 العلامة النهائية للملف.

❖ المرحلة الثانية: الانتقاء الأولي للمترشحين الحائزين على شهادة مهندس دولة وشهادة ماستر:

يتمّ حساب المعدّل العام  $(\frac{2r+1r}{2})$  وفق القاعدة التالية:

المعدّل العام للسنة الرابعة (بنسبة 40%) + المعدّل العام للسنة الخامسة (بنسبة 40%) + علامة مذكرة الماستر 2 (أو ملحق التكوين) بنسبة 20%.

يستعان بالمعاملين التصحيحيين "α" و "β" في تحديد العلامات النهائية الممنوحة لملفات المترشحين

❖ الانتقاء الأولي للمترشحين الحائزين على شهادة ماستر اجنبية معادلة ومعترف بها:

تخضع هذه الفئة من المترشحين لنفس إجراءات الترتيب وحساب المعدلات المقررة أعلاه، وتقرّر لجنة التكوين في الدكتوراه بشأن الحالات الاستثنائية.

إذا لم تشتمل ملفات مترشحي هذه الفئة على عناصر توظيف المعاملين التصحيحيين

"α" و "β"، يُعتدّ، في هذه الحالة، بالقيم الأدنى لهما أثناء عملية التقييم.

